

إذا كانت المرأة المتوفى عنها زوجها طبيبة نساء، أو مدرسة، هل يجوز لها الخروج، أثناء العدة؟

صالح الفوزان

اذا كانت طبيبة نساء اذا كانت مدرسة لبنات اذا كانت في اعمال المرأة هل يجوز لها الخروج لها وان كانت في فترة الشيخ صالح؟ هذی هي المفروض انها تأخذ اجازة. اللهم صل انها تأخذ اجازة والى ان تكمل العدة في بيتها. لأن خروجها للعمل ليس هو -

00:00:00

من امور الضرورة الا اذا كانت معيشتها او معيشة اولادها متوقفة على عملها فلا بأس ان تخرج بقدر الحاجة وبقدر اعمل وترجع الى بيتها قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم اما اذا كان لها غنى يغنيها عن الخروج فانها تبقى في البيت كما امر النبي صلى الله عليه -

00:00:20

وسلم اللهم اغفر لنا - 00:00:40